

## بيع الأراضي للأعداء

### السؤال :

ما حكم من يبيع أرضاً للأعداء، أو يكون سمساراً لهم في شراء الأراضي العربية ؟

### الجواب :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :  
فقد قال تعالى :

﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ (الأنبياء: 92)

وقال ﷺ : (بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم، أنهم أمة من دون الناس) (مسند أحمد، حديث الأعرابي رضي الله عنه)

إن كون المرء مسلماً وجزءاً من هذه الأمة، يعني ضرورة التزامه الكامل بجميع ما جاء به الرسول محمد ﷺ، فالإسلام هو : الخضوع والانقياد للأوامر والنواهي التي جاء بها محمد ﷺ، بمعنى قبول ذلك والإذعان له. فإذا كان هذا هو الإسلام، ومن التزم به سمي مسلماً، فإن من أنكر شيئاً مما علم من الدين علماً ضرورياً يعد كافراً . وأصول المكفرات ثلاثة :

**المكفرات الاعتقادية .**

**المكفرات القولية.**

**المكفرات العملية .**

وأن بيع الأراضي في فلسطين للأعداء الصهاينة، الذين احتلوا الأرض وشردوا أصحابها منها، والسمسرة لهم هو الكفر بعينه وهو داخل في المكفرات العملية. وأن بيع الأراضي للأعداء يعد من الولاء للكفار المحاربين، وهذا الولاء مخرج من الملة، ويعد فاعله مرتدًا عن الإسلام .

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴾ (المتحة: 1) .

كما أن بيع الأراضي للأعداء والسمسرة لهم يعد خيانة لله ولرسوله ولجماعة المؤمنين، وهذه الخيانة مخرجة صاحبها من الملة : قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ \* وَعَلِمُوا أَنَّ أَمْوَالَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ فَشَتَوْا أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (الأنفال: 27-28).

وعليه فإن بائع الأرض لليهود مرتد عن الإسلام، لا يغسل ولا يكفن، ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم. قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ \* يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ \* فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ (البقرة: 8-10) .

كما أن بائع الأرض لليهود هو مظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم، وقد قرن الله تبارك وتعالى الذين يخرجون المسلمين من ديارهم والذين يظاهرون على إخراجهم بالذين يقاتلون المسلمين في دينهم حيث قال تعالى: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْسِرُوا مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ \* إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ

اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿المستحقة: 8-9﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ﴾ (المائدة: 51). وقد ذكر الأئمة المفسرون أن معنى قوله تعالى "فإنه منهم" أي من جملتهم وحكمه حكمهم. وهو كذلك مانع لمساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وساعٍ في خرابها.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (البقرة: 114). ذلك أن اليهود سيعملون على هدم المساجد بعد تشريد المسلمين من أرضهم، وقد وقع هذا كثيراً في فلسطين، حيث حولوا كثيراً من المساجد إلى حانات للخمر ومقاه وخطائر للحيوانات .

فإذا علم بائعو الأراضي لليهود مباشرة أو بالوساطة، أو بأي عمل من أعمال التسهيل لهذا البيع، نتائج عملهم شرعاً، فلا ينبغي أن يصلى عليهم، أو يدفنوا في مقابر المسلمين، ويجب نبذهم ومقاطعتهم واحتقار شأنهم، وعدم التودد إليهم، والتقرب منهم ولو كانوا آباءً أو أبناءً أو إخواناً أو أزواجاً .

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الكُفْرَ عَلَىٰ الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (التوبة: 23). وإن السكوت عن أعمال هؤلاء السماسرة والبائعين والرضا به حرام قطعاً، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ

تُحْشَرُونَ \* وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿ (الأنفال: 24-25).

وعلى ضوء ما ذكر فإن مجلس الإفتاء الأعلى يقرر حرمة بيع الأرض لليهود ومن يساندهم من السماسرة والوسطاء ، ويدعو المجلس المسلمين إلى مقاطعة السماسرة وعدم مصاهرتهم أو التعامل معهم أو الصلاة عليهم ، وعدم دفنهم في مقابر المسلمين. وإن مجلس الإفتاء الأعلى يهيب بالمسلمين التمسك بأرضهم، وعدم التفريط بها ، والحفاظة عليها بكل ما أوتوا من قوة . وإن هذه الفتوى عامة لكل مسلم في فلسطين وغيرها .

هذا وبالله التوفيق

قال تعالى :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ \* يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ \* فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ (البقرة: 8-10).